

سنة الزوجية وأبعادها في التربية الإسلامية

د. حسين علي عبيد عون

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد

فقد حلق الله الإنسان ليكون خليفة في الأرض، يقول تعالى: «وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً»⁽¹⁾، وحمله مسؤولية تعميرها، يقول تعالى: «هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرْ كُمْ فِيهَا»⁽²⁾، ومن سنته سبحانه وتعالى في هذا المخلوق أن خلقه زوجين ذكرا وأثني، يقول تعالى: «فَجَعَلَ مِنْهُ زَوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى»⁽³⁾، اختص كل زوج منهما بخصائص حفقت لكل واحد منها تميزا ذاتيا، جعلت منه متفردا بهما تعميرية يؤديها دون الآخر، إلا أن هذا التمييز والاختلاف لا يقتضي التناقض والتضاد ولكن يقتضي أن يتكملا دور كل واحد منها مع الآخر في التعمير، ويحدث التنوع في هذه الحياة.

إن هذه السنة يمكن أن نسميها سنة الزوجية تقييدا بما ورد في القرآن الكريم من وصف لهذا النوع، وهي سنة غفل عن حقيقتها وعن الحكمة منها الكثير من الناس، مما أدى إلى أن تظهر دعوات للمساواة المطلقة بين الزوجين، وأن تبني على ذلك أحكام في التربية والتعليم أدت إلى احتلال في انتظام الكون، وهذا ما يدعو إلى الوقوف على هذه السنة وقفة تربوية إسلامية وبيان مفهومها، وأسسها، وأبعادها، لذلك كان عنوان هذا البحث: "سنة الزوجية وأبعادها في التربية الإسلامية".

إشكالية البحث:-

تكمن مشكلة الدراسة في أن هناك خللا في فهم حقيقة الاختلاف بين الرجل والمرأة وطبيعته، والحكمة منه، مما أدى إلى أن يكون هناك إفراط وتغريط، فقسم يدعوا إلى امتهان المرأة وازدرائها، وتحميشها وعدم التعويل عليها، وفي المقابل ينادي بالأفضلية المطلقة للرجل، وفي ذلك تعطيل جانب كبير من الحياة واحتلال لانتظام أمر الكون، وقسم يدعوا إلى المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة، وهذا ظلم لها وللإنسانية، وتحميل لها ما لا تطيق وتعطيل جانب كبير من جوانب الحياة أيضا.

إن حل هذه المشكلة يت要看 منا إلى أن نستعين بمفهوم سنة الزوجية التي جعلها الله في النفس الإنسانية لحكمة قيام العمارة وبناء الحضارة على أكمل وجه، وهذا ما يدعو إلى أن تكون هذه السنة أساسا نبني عليه مبادئ التربية والتعليم حتى تتمكن من إعداد الإنسان القادر على تعمير الكون أحسن تعمير.

أسئلة البحث:-

السؤال الرئيس في هذا البحث هو: ما سنة الزوجية وما أبعادها في التربية الإسلامية؟

ويدرج تحت هذا السؤال الأسئلة الآتية:

- ما مفهوم سنة الزوجية وكيف يمكن تأصيلها؟
- ما الأسس والمرتكزات التربوية التي تقوم عليها هذه السنة؟
- ما أهم التطبيقات العملية لهذه السنة في مجال التربية والتعليم؟

أهمية البحث:-

1- هذا البحث دراسة تأصيلية من القرآن الكريم والسنّة النبوية يسعى إلى تأصيل مفهوم في غاية الأهمية وهو سنة الزوجية، وبيان حقيقتها

.30 - البقرة: 1

.62 - هود: 2

.39 - القيامة: 3

والحكمة منها، وهذا ما يسهم في بيان أصل علمي يقوم عليه انتظام الكون، كما أنه مفهوم تربوي بامتياز لارتباطه بقضايا تناقشها التربية ومنها الطبيعة الإنسانية.

2- يستفاد من هذا البحث في وضع أصول علمية لمعالجة العديد من القضايا الفكرية التي طالما أثارت الجدل في الأوساط الثقافية ومنها دعوة المساواة بين الرجل والمرأة، كذا بيان بعد الحضاري لرسالة الإسلام.

3- هذا البحث يستفاد منه في بيان كيفية التطبيق المبني على أصول علمية في بعض الأمور المتعلقة بالنظام التعليمي ومن ذلك تطبيق مبدأ الفصل بين الذكور والإناث في التعليم ومراجعة بعض المصطلحات التي قام عليها النظام التعليمي وما ترتب على هذه المصطلحات من تطبيقات ومن هذه المصطلحات مصطلح الجنس .

أهداف البحث:-

المدف الرئيسي في هذا البحث هو: بيان سنة الزوجية وبيان أبعادها في التربية الإسلامية.

ويندرج تحت هذا المدف الأهداف الآتية:

- بيان مفهوم سنة الزوجية و التأصيل لها .
- بيان الأسس والمتكررات التربوية التي تقوم عليها هذه السنة .
- بيان أهم التطبيقات العملية لهذه السنة في مجال التربية والتعليم .

منهجية البحث:-

المنهج الذي سيتبعه الباحث في بحثه هو المنهج الاستقرائي الاستباضطي، وهو منهج يقوم على استقراء النصوص الشرعية المتعلقة بسنة الزوجية من الكتاب والسنة، وجمعها مع بعضها واستباضط المفاهيم والمبادئ منها، وبيان التطبيقات المتعلقة بهذه الجزئيات في المجال التربوي والتعليمي.

خطة البحث:-

قسم الباحث بحثه إلى ثلاثة مباحث في كل مبحث عدة مطالب وهذه المباحث على ما يأتي:

المبحث الأول: التعريف بسنة الزوجية والتأصيل لها .

المبحث الثاني: المبادئ التربوية التي تقوم عليها سنة الزوجية .

المبحث الثالث: أهم التطبيقات التربوية لسنة الزوجية .

وفي ختام هذه المقدمة لا يسعني إلا أن أسأل الله تعالى أن يوفقني في هذا البحث، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وما توفيقني إلا بالله عليه وتوكلت وإليه أنيب.

المبحث الأول: التعريف بسنة الزوجية والتأصيل لها .

إن التسخير يأتي نتيجة العلم بسنن الله في حلقه، فالعلم والتسخير والسنة (القانون) أمور مرتبطة بعضها ببعض، فالسنة قانون الله والعلم معرفة هذه السنن والتسخير نتيجة هذه المعرفة⁽¹⁾، وهذا ما يدعونا إلى معرفة مفهوم سنة الزوجية والتأصيل له، حتى يتسعى لنا استباضط مبادئ تربوية لها تطبيقاتها في النظام التربوي والتعليمي، وفي هذا المبحث سيتم التعريف بهذه السنة في المطالب الآتية:

المطلب الأول: التعريف بسنة الزوجية لغة واصطلاحا.

سنة الزوجية من سنن الله سبحانه وتعالى في الكون، يقوم عليها انتظامه، والمقصود بالسنة الحكم الثابت الذي لا يتغير ولا يتبدل، ونسبتها إلى الله تعنى: "أحكامه وأمره ونفيه"⁽²⁾، أما الزوجية فهي من الزوج وهو في اللغة: "الفرد الذي له قرين"⁽³⁾، أو الصنف من الأشياء⁽⁴⁾، أو النوع⁽¹⁾، يقول ابن منظور: "الأصل في الزوج الصنف والتَّرْجُعُ من كل شيء وكل شيئين مقتربين شكلين كانوا أو تقريباً فهما زوجان وكل واحد منهما زوج⁽²⁾.

1 - جودت سعيد: العمل قدرة وإرادة ص 72، 73.

2 - ابن منظور، لسان العرب (13، 220)

3 - المصدر نفسه (291 / 2)

4 - ابن عاشور، التحرير والتنوير (19/ 101)

وسنة الزوجية " معناها أن الله سبحانه وتعالى خلق من كل شيء زوجين اثنين ليكون عمل كل منهما ثمرة التكامل مع الآخر "⁽³⁾، وهي في عالم الإنسان تمثل في أن الله خلقه من زوجين أي نوعين أو صنفين: ذكر وأنثى، قال تعالى: «وَأَنَّهُ خَلَقَ الرِّجْلَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى»⁽⁴⁾، وقال: «فَجَعَلَ مِنْهُ الرِّجْلَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى»⁽⁵⁾، وقال تعالى: «وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا»⁽⁶⁾، وقال تعالى: «وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا»⁽⁷⁾.

المطلب الثاني: التأصيل الشرعي لسنة الزوجية:-

- بين المولى عز وجل أن الزوجية من السنن التي قام عليها انتظام الكون وهي من آيات قدرته في الأنفس فقال: «أَلَمْ يَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهَادًا وَالْجِبَالَ أَوْتَادًا وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ يَاسًا وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا»⁽⁸⁾، يقول البقاعي مبينا المناسبة بين هذه الآيات: " ولما ذكر بما في الظرف الذي هو فرضهم من الدلالة على تمام القدرة، أتبعه التذكير بما في المظروف وهو أنفسهم لتجتمع آيات الأنفس والآفاق فيتبين لهم أنه الحق فقال: (وخلقناكم)، أي بما دل على ذلك من مظاهر العظمة (أزواجا)"⁽⁹⁾.

- من الأدلة التي تبين أن نظام الزوجية من الأساس التي قام عليها النظام الكوني ذكرها مفترضة ببداية خلق السموات والأرض في قوله تعالى: «فَاطَّرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَأْتِرُوكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ»⁽¹⁰⁾، وقوله تعالى: «وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلُّهَا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ»⁽¹¹⁾ (والذي خلق الأزواج) أي الأصناف المشاكلة التي لا يكمل شيء منها غاية الكمال إلا بالآخر على ما دبره سبحانه في نظم هذا الوجود"⁽¹²⁾.

- ومن الأدلة قوله تعالى: «وَالسَّمَاءَ بَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ وَالْأَرْضَ فَرَشَّاهَا فَنِعْمُ الْمَاهِدُونَ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ»⁽¹³⁾، والروحان إما الضدان فإن الذكر والأنتى كالضدين والروحان منها كذلك، وإن المشاكلان فإن كل شيء له شبيه ونظير وضد وند⁽¹⁴⁾

- ومنها أيضا قوله تعالى «سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلُّهَا مِمَّا تُبْتَهِ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ»⁽¹⁵⁾، "والمراد بالأزواج أنواع والأصناف، وقال الراغب: الأزواج جمع زوج ويقال لكل واحد من القربيتين ولكل ما يقترب باخر ماثلاً له أو مضاداً وكل ما في العالم زوج من حيث أن له ضداً ما أو مثلاً ما أو تركيباً ما بل لا ينفك بوجهه من تركيب صورة ومادة وجهر وعرض"⁽¹⁶⁾، والرووح يطلق على كل من الذكر والأنتى من الحيوان، ويطلق الزوج على معنى الصنف التسمير بخواصه من نوع الموجودات تشبيهاً له بصنف الذكر وصنف الأننتى كما في قوله تعالى: (فَأَخْرَجَنَا بِهَا أَزْوَاجًا مِنْ نَبَاتٍ شَتَّى) ...، والإطلاق الأول هو الكبير كما يؤخذ من كلام الراغب، وهو الذي يناسبه نقل اللفظ من الزوج الذي يكون ثانياً الآخر⁽¹⁷⁾

- ومن الأدلة على وجود هذه السنة في النفس الإنسانية قوله تعالى: «وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ

1 - المرجع نفسه، (203 / 17)

2 - ابن منظور، لسان العرب (2 / 291)

3 - الكيلاني، فلسفة التربية الإسلامية، ص 195 .

4 - النجم: 45 .

5 - القيامة: 39 .

6 - البأ: 8 .

7 - فاطر: 11 .

8 - البأ: 6 . 11 - 6

9 - البقاعي، نظم الدرر في تناسب والسور، (8 / 294)

10 - فاطر: 11 .

11 - الزخرف: 12 .

12 - البقاعي، نظم الدرر في تناسب والسور، (7 / 7)

13 - الذاريات: 47 .

14 - الرازي، التفسير الكبير (28 / 195)

15 - يس: 36 .

16 - الألوسي، روح المعان (9 / 23)

17 - ابن عاشور، التحرير والتنوير (15 / 23)

أَزْوَاجًا»⁽¹⁾، قوله تعالى: «وَحَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا»⁽²⁾، قوله تعالى: «وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَكَبَّرُونَ»⁽³⁾، (من أنفسكم)، أي من جنسكم في البشرية والإنسانية⁽⁴⁾، وهي سنة فيها من الإبداع ما فيها دليل ذلك عدها من آيات الله في الأنفس، يقول ابن عاشور مبيناً دلالتها على عظمة الخالق عز وجل: "وَهَذِهِ الْآيَةُ كَائِنَةٌ فِي خَلْقِ جَوْهِرِ الصَّنْفَيْنِ مِنَ الْإِنْسَانِ: صَنْفِ الذِّكْرِ، وَصَنْفِ الْأُنْثَى، وَإِبْدَاعُ نَظَامِ الْإِقْبَالِ بَيْنَهُمَا فِي جَبَلِهِمَا، وَذَلِكُمْ مِنَ الدَّاهِيَاتِ النَّسَبِيَّةِ بَيْنَ الصَّنْفَيْنِ" ⁽⁵⁾.

المطلب الثالث: اتساع مفهوم الزوجية وشموليته-

إن سنة الزوجية لا تقتصر على عالم الإنسان دون غيره بل تعمد إلى عالم الحيوان والنبات، والحمد لله تعالى لفظ (كل) الذي يفيد العموم في قوله تعالى: «وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا رَوْحَجِينَ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ»⁽⁶⁾، "أي خلقنا صنفين ونوعين مختلفين"⁽⁷⁾، "ولا يعلم أحد إلا هو سبحانه مدى سعة تلك الكلية، التي تضمنها قوله تعالى "كل شيء" فإنما في مفهوم كتاب الله تسحب على الأشياء جميعاً ما نعلم وما لا نعلم من حي وجامد وصامت وناطق"⁽⁸⁾، يقول تعالى: «سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تَبَيَّنَ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ»⁽⁹⁾.

وقد بين الله شمولية هذه السنة لعالم الحيوان فقال: «ثَمَانِيَّةٌ أَزْوَاجٌ مِنَ الصَّنْفَيْنِ وَمِنَ الْمُعْزَلِيْنِ قُلْ الْذَّكَرُيْنِ حَرَمٌ أَمِ الْأُنْثَيْنِ أَمَّا اشْتَمَكَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنْثَيْنِ تَبَوَّنِيْ بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِيْنَ»⁽¹⁰⁾، ولعلم النبات كما في قوله تعالى: «وَهُوَ الَّذِي مَدَ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَّ وَأَنْهَارًا وَمِنْ كُلِّ النَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا رَوْحَجِينَ أَنْثَيْنِ يُعْشِي اللَّيلَ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَكَبَّرُونَ»⁽¹¹⁾، وقوله تعالى: «الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُّلًا وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْ بَيْنَاتِ شَيْئِيْنَ»⁽¹²⁾، وقوله تعالى: «أَوْلَمْ يَرَوْا إِلَيْهِ أَرْضٍ كَمْ أَنْبَتَنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ»⁽¹³⁾.

المطلب الرابع: بعد العمري لسنة الزوجية:-

إن الله خلق الكون على أساس سنة الزوجية، فالكون بصفة عامة قد تأسس على هذه الثنائية المتكاملة، لا الثنائية المتصادمة ولا المتصارعة، ولا التي فيها التكرار، ولا التي فيها التطابق⁽¹⁴⁾، أي أن الله قد جعل "الأزواج" مصدر التكوين العام⁽¹⁵⁾، وهذا يعني أن "هذه الأزواج هي أدوات الخلق وآلاته وهي في الإنسان والحيوان وفي عالم الفكر والإرادة مصحوبة بحوادث نفسية وترافقها استعدادات جسدية ونفسية وبيئية تضمن استمرار عملها ووظائفها"⁽¹⁶⁾، في تعمير الكون، يقول تعالى: «فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَدْرُؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمْثُلُهُ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ»⁽¹⁷⁾، والذرء: بث الخلق وتكتيره، ففيه معنى توالي الطبقات

1 - فاطر: 11 ..

2 - النبأ: 8 ..

3 - الروم: 21 ..

4 - الشوكاني، فتح القدير (4 / 263)

5 - ابن عاشور: التحرير والتنوير، (21 / 71).

6 - الذاريات: 49.

7 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (53/17).

8 - البيهقي الحولى: آدم عليه السلام، فلسفة تقويم الإنسان وحالاته ص 169.

9 - يس: 36.

10 - الأنعام: 143.

11 - الرعد: 3.

12 - طه: 53.

13 - الشعراء: 7.

14 - الشاهد البوشيخي، نظرات في المسألة النسائية في القرآن الكريم ص 16.

15 - رشيد رضا، تفسير المنار، (20 / 12).

16 - الكيلاني، فلسفة التربية الإسلامية، ص 328.

17 - الشورى: 11 ..

على مر الزمان إذ لا منفعة للناس من أزواج الأئمَّة باعتبارها أزواجاً سوى ما يحصل من نسلها⁽¹⁾، وهذا يعني أن الوحدة الزوجية المؤلفة من الذكر والأُنثى هي المنطلق الأساسي لتكوين الوحدة البشرية التي وكل إليها عمارة هذا الكون والمحافظة على انتظامه⁽²⁾. إن مما يبين بعد التعمير لنظام الزوج قوله تعالى: «وَالَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَا يَقْدِرُ فَأَنْشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مِّنْتَهِيَّ كَذِيلَكَ ثُخْرَجُونَ وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلُّهَا وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنَ الْفَلَقِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرَكُونَ»⁽³⁾، ففي هذه الآيات انتقال من الاستدلال والامتنان بخلق وسائل الحياة المتمثل إلى الاستدلال بخلق وسائل الاتساع لصلاح العيش، وذكر منها وسائل الإنتاج المتمثل في خلق الأزواج وأتبعها بوسائل الاتساع بالأسفار للتجارة⁽⁴⁾، وفي ذلك بيان للمكانة التعميرية التي يتبوأها نظام الزوج في الكون.

المبحث الثاني: المبادئ التربوية التي تقوم عليها سنة الزوجية

إن سنة الزوجية في وجودها وانتظام أمرها قائمة على مجموعة من الحقائق العلمية تمثل المبادئ والأسس والمرتكزات التي ينبغي مراعاتها في التعامل مع هذه السنة، وهذه المبادئ يمكن وصفها بالتربية لما في مراعاتها من تحقيق لتنمية الإنسان والوصول به إلى كماله الذي خلق له، إذ التربية في أبسط معانيها تعني فيما قوله المفسرون في تتبعهم لأصل اشتراق لفظها في القرآن الكريم: "تبليغ الشيء إلى كماله شيئاً فشيئاً"⁽⁵⁾، كل حسب استعداده، وهذه السنة من استعداده الذي هو موضوع من موضوعات التربية في مباحث من مباحثها وهو مبحث الطبيعة الإنسانية، عليه سيقوم الباحث في هذا المبحث ببيان بعض هذه المبادئ وما يتعلق بها من تطبيقات تربوية في المطالب الآتية.

المطلب الأول: المبدأ أن اختلاف الزوجين اختلف ت نوع و تعدد:-

وذلك لأن لفظ الزوج يعني النوع أو الصنف فعلى الرغم من تنوع الموجودات جعلها الله أزواجاً، فخلق من كل واحد منها زوجين، وهذا يعني أن هناك تنوعاً في الصفات والمؤهلات واختلافاً بين كل واحد منها، يتبع عنده تنوع في الوظائف والمهام ومن ثم تعدد في أنواع المنتجات وكثرة فيها، وهذا التنوع دل عليه قوله تعالى: «وَاللَّذِيلِ إِذَا يَعْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّ وَمَا خَلَقَ الذُّكَّرَ وَالْأُنْثَى إِنْ سَعِيتُمْ لَكُنْتَمْ»⁽⁶⁾، أي: أعمال العباد التي اكتسبوها متضادة أيضاً ومتختلفة⁽⁷⁾، فالليل له وظيفة تسكنوا فيه (يعيش)، وللنهر وظيفة لتبتغوا من فضله (تجلى) مع أكملها من جنس واحد وهو الزمن، فخلق الذكر كخلق الليل والنهر، وخلق الأنثى كخلق الليل والنهر، فهذا التمايز موجود رغم أن الجنس واحد، الذي هو الإنسان، هذا التمايز لأجل التمايز في الوظيفة أيضاً لأن ما خلق له الذكر مختلف لما خلق له الأنثى، وما خلق له الليل مختلف لما خلق له النهر⁽⁸⁾.

إن هذا التنوع يسمح في تنوع الحياة واستمرارها، مما يضفي بمحنة وازدهاراً، لذلك نجد أن القرآن الكريم وصف الزوج بالكريم في قوله تعالى: «أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الْأَرْضِ كُمْ أَبْتَنَتَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٌ»⁽⁹⁾، أي من كل زوج كثير المنافع⁽¹⁰⁾، ووصفه بالبهيج في قوله تعالى: «وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَقْيَنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَبْتَنَتَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٌ»⁽¹¹⁾، (بهيج) فيه وجهان: أحدهما: حسن، مأخوذ من البهجة وهي الحسن، الثاني: سار مأخوذ من قوله قد أهجمي هذا الأمر أي سري⁽¹²⁾، ولفظ الزوج هنا يشمل الإنسان لأنه من نبات الأرض أيضاً على ما قاله بعض المفسرين.

إنه من العيب إذن أن نقول بأن كلاً من الزوجين يعادل الآخر ويساويه، فمن غير المعقول أن نحكم بوجود جنسين مختلفين ثم نقول إن

1 - ابن عاشور، التحرير والتنوير، (45 / 25).

2 - ينظر الشاهد البوشيخي، نظرات في المسألة النسائية في القرآن الكريم ص 16 .

3 - الرخرف: الآيات 11، 12.

4 - ابن عاشور، التحرير والتنوير، (172 / 25).

5 - البيضاوي، أبوار التزيل وأسرار التأويل (1 / 51)، أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، (13 / 1).

6 - الليل: 1 - 4

7 - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (417 / 8).

8 - الشاهد البوشيخي، نظرات في المسألة النسائية في القرآن الكريم ص 25 .

9 - الشعراوي: 7 .

10 - الألوسي، روح المعان، (19 / 62).

11 - ق: 7 .

12 - الماوردي، النكت والعيون، (5 / 342).

"لِمَا صَفَاتِ الْجِنْسِ الْوَاحِدِ وَمُؤْهَلَتِهِ وَأَعْمَالِهِ وَغَایَاتِ حَيَاتِهِ"^(١)، لأن هذا مما ينافي الحكم و يجعل الحياة غلطية ويعطل سمة التنوع فيها.

المطلب الثاني: مبدأ أن كل زوج متميّز في ذاته عن الآخر:-

إن مفهوم الزوج يفيد التميّز وذلك لأن لفظ الزوج يطلق على "معنى الصنف المتميّز بخواصه من نوع الموجودات"^(٢)، وهذا يعني أن الذكر له مزايا وخصائص يتميّز بها عن الأنثى، كما أن الأنثى لها مزايا وخصائص تميّزها عن الذكر، ويتبّع عن هذا التميّز اختصاص كل واحد منها بوظائف يؤديها دون الآخر، والقاعدة في التميّز هي "أن اختلاف الخلق تابع لاختلاف الوظيفة، وأن مزايا الخواص مؤذن بمتمايز الاختصاص"^(٣)، وتربيّا علينا أن ندرك تطبيقاً مهماً مثل هذه القاعدة حتى ندفع بعملية التعمير وهذا التطبيق هو "إذا أردت أن تثير إرادة إنسان فعليك أن تريه الجانب الذي يستطيع أن يؤثّر فيه ويكون له دخل في حدوّته، أما الجانب الذي لا دخل له فيه ولا يمكن أن يكون جهده مؤثراً فيه فإنه لا يستطيع أن ينشط إليه ولا أن يوجه إرادته نحوه"^(٤)، وهذا الأمر ينطبق على الذكر والأنثى أيضاً، فإن لكل واحد منها جوانب يبدع فيها دون غيرها.

إن هذا التميّز الذاتي بين الذكر والأنثى دل عليه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَحَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَبِيرٌ﴾^(٥)، فالذكورة والأوثة إشارة إلى الخصائص الفردية في الإنسان، وتعارف الشعوب والقبائل أي تعاونها إشارة إلى البعد الجماعي فيه، والتقوى التي هي تقدم في الطريق إلى الله إنما تكون من بين ما تكون بالموافقة بين ذينك البعدين^(٦).

إن هذا التميّز له أثره في تحديد طبيعة العلاقة وعليها تأسست القوانين العامة التي حكمت علاقة كل زوج بالأخر من جهة وبين أفراد كل زوج من جهة أخرى، فالقانون الذي يحكم العلاقة بين الرجل والمرأة هو قانون ذوق الجمال، والقانون الذي يحكم علاقة الرجل بالرجل هو القانون الأخلاقي وبين هذين القانونين صلة تكمن في الواقع علاقة عضوية ذات أهمية اجتماعية كبيرة، إذ إنها تعدد طابع الثقافة كلها، واتجاه الحضارة حيّثما تضع هذا الطابع الخاص على أسلوب الحياة في المجتمع وعلى سلوك الأفراد فيه^(٧)، وهذا يعني أن تميّز الزوج عزية معينة دون الزوج الآخر لا يعني أنه الأفضل، أي أن "المزية لا تقتضي التفضيل"^(٨)، وذلك لأن التفاضل بين الزوجين هو تفاضل متبادل ومتناوب، فكل مفضل على الآخر فيما يختص به من مواهب واستعدادات وقدرات، أي أن الزوج يكون مفضلاً فيما يختص به من مواهب، ومفضلاً عليه فيما يختص به غيره من مواهب، وفي ذلك حكمة عظيمة؛ لأن الحق يريد أن يتكافئ المخلوقون، ولا ينشأ التكافئ تفضيلاً، وإنما ينشأ حاجة، فلا بد أن تكون إدارة المصالح في الكون اضطراراً^(٩).

إن هذا المبدأ التربوي مهم تقوم عليه التربية الإسلامية في نظرها لهذا الاختلاف، كما تظهر تطبيقاته التربوية في توزيع المهمات وتحديد التخصصات وفي التقييم، وقد تبيّن لهذا المبدأ الإمام القرافي في كتابه الفروق، وقعد له قاعدة تحمل عنوان بين قاعدة الأفضلية وقاعدة المزية والخاصية، وفيها أنه قد يختص المفضول بخصلة ليست في الجميع الحاصل للفضائل وأصلّ لها من حديث الرسول ﷺ في فضل الأذان والإقامة، الذي قال فيه (إذا نودي للصلاحة أذير الشيطان له ضراط حق لا يسمع التأذين فإذا قضى التأذين أقبل، حتى إذا ثوب بالصلاحة أذير، حتى إذا قضى الشتوب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول له أذير كذا وأذير كذا لما لم يكن يذكر من قبل حتى يظل الرجل ما يدرى كم صلي)^(١٠)، فالاذان والإقامة لاما تأثير شديد في الشيطان، بينما الصلاة لم يكن لها هذا التأثير، ولا أحد يقول بأفضلية الأذان والإقامة على الصلاة، وإنما هي مزية في الأذان والإقامة ليست موجودة في الصلاة^(١١).

1 - الكيلاني، فلسفة التربية الإسلامية، ص 328 .

2 - ابن عاشور، التحرير والتنوير (15 / 23).

3 - الشاهد البوشنجي، نظرات في المسألة النسائية في القرآن الكريم ص 21 .

4 - جودت سعيد، العمل قدرة وإرادة، ص 97، 98 .

5 - الحجرات: 13 .

6 - ينظر النجار: فقه التحضر الإسلامي، ص 57 .

7 - ينظر مالك بن نبي: شروط النهضة ص 99 - 101 .

8 - زروق، قواعد التصوف، ص 99 .

9 - الشعراوي، تفسير الشعراوي (1 / 2803) .

10 - مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب فضل الأذان و Herb الشيطان عند سماعه، (1 / 291)، رقم 389 .

11 - ينظر القرافي، الفروق، (2 / 252) .

وتطبيقا لنظام الزوج وتميز كل منهما عن الآخر علينا أن ندرك حقيقة مفادها أن "النساء مفضلات على الرجال في جوانب، ولمن المخصوصية بحسب الخلق، هن مفضلات مرشحات في جوانب بعينها، لا يحسنها الرجال ولا يطيقونها ولو أرادوا، والرجال مفضلون في جوانب أيضا يحسنونها ويطيقونها، ولا تطبيقها النساء، بحسب الخلق هم مرشحون لذلك، فلو فقها هذا الأمر لشعر كل واحد منا في موقعه بالاعتراض في كونه خلق كما خلق⁽¹⁾، لذلك كان النهي الإلهي عن أن يهدى كل زوج طاقاته في طلب ما ليس له، والأمر في أن ينمي قدراته في قوله تعالى: «وَلَا تَتَمَّنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْسَبَنَّ وَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا»⁽²⁾، والمعنى هو "طلب حصول ما يعسر حصوله للطالب"⁽³⁾، وحاصل معنى النهي في الآية أنه: إما نهي ترتيبه لتربيبة المؤمنين على أن لا يشغلوا نفوسهم بما لا قبل لهم بتناوله ضرورة"⁽⁴⁾

المطلب الثالث: مبدأ أن اختلاف الزوجين يفضي إلى التكامل لا إلى التضاد:-

إن هذا التمايز والاختلاف بين الزوجين، الذي قد يُؤدي إلى حد التضاد، هو اختلاف التكامل الذي سببه اختلاف الوظائف، ولكن هذه الوظائف لا تضاد ولا تتصارع، ولكن تتكامل في وحدة وتتنوع داخل الوحدة، فهو اختلاف داخل الائتلاف⁽⁵⁾، وهذا مما تقتضيه سنة الزوجية فمما يفيده لفظ الزوج الذي هو واحد زوجين أن الوجود الكامل لكل منهما لا يكون إلا بوجود الآخر، يقول تعالى: «وَأَنَّهُ خَلَقَ الرِّوَاحِينِ الذَّكَرَ وَالْأُثْرَى»⁽⁶⁾، وقوله تعالى: «فَعَلَّمَ مِنْهُ الرِّوَاحِينِ الذَّكَرَ وَالْأُثْرَى»⁽⁷⁾، فهذه الثنائية قائمة على التكامل، وهذا التكامل مفض إلى وحدة غير قابلة إلى الانقسام، وغير قابلة إلى أداء الوظائف التي أنيطت بها غير شقيقها⁽⁸⁾، فالزوج هو تمام الوجود المعوي للمرء، أو هو السالب للموجب، والموجب للسلالب في حياة الإنسان، فليتم الوجود أولا ثم لتعمل على البقاء والتمسك بأسبابه⁽⁹⁾. كما أن سنة الزوجية يقوم عليها التكامل التعميري، وذلك، لأن "المرأة والرجل يكونان الفرد في المجتمع فهي شق فرد لما أن الرجل شقه الآخر ولا غزو، فالرسول ﷺ يقول: (النساء شقائق الرجال)⁽¹⁰⁾، قال ابن الأثير: أي نظائرهم وأمثالهم كأهnen شققون منهم وأن حواء خلقت من آدم عليه الصلاة والسلام، وشقيق الرجل أحقره لأبيه ولأمها، لأن شق نسبه من نسبه"⁽¹¹⁾.

إن هذا التكامل مرجعه إلى أن سنة الزوجية مبنية على وحدة أصل الزوجين فالله سبحانه وتعالي خلقهما من نفس واحدة وأخبر عن ذلك بقوله: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَنْتُمُ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رِقْبًا»⁽¹²⁾، "فالمرأة والرجل قطبان الإنسانية ولا معنى لأحدهما بغير الآخر"⁽¹³⁾، وهذا مما يدعونا إلى ضرورة الحذر من أن يتمش أي من الزوجين، ولا يعتد به في القيام بدورة التعميري.

المطلب الرابع: مبدأ عدم استقلالية أي من الزوجين بنفسه عن الآخر:-

إن هناك ارتباطا وثيقا ومصيريا بين الزوجين يصل إلى درجة يتعدى فيها فضل أحدهما عن الآخر، وذلك لأنه ما صرح أن يسمى أحدهما زوجا إلا بوجود الآخر، وهذا المعنى يتضمنه مفهوم الزوج، في كونه "كل ما يصير به الواحد ثانياً، فيطلق على كل منهما أنه زوج للآخر مثل الشفيع"⁽¹⁴⁾، و"الواحد إذا كان وحده فهو فرد، فإذا كان معه غيره من جنسه سمي زوجا"⁽¹⁵⁾، فالزوج في ذاته إن هو إلا شطر سنة

1 - الشاهد البوشيحي، نظرات في المسألة النسائية في القرآن الكريم ص 27 .

2 - النساء: 32 .

3 - ابن عاشور، التحرير والتنوير (29 / 5)

4 - المصدر نفسه، (30 / 5)

5 - ينظر الشاهد البوشيحي، نظرات في المسألة النسائية في القرآن الكريم ص 26 .

6 - الحجم: 45 .

7 - القيامة: 39 .

8 - الشاهد البوشيحي، نظرات في المسألة النسائية في القرآن الكريم ص 17 .

9 - البهوي الخولي: آدم عليه السلام، فلسفة تقوم الإنسان وحالاته ص 173 – 174 .

10 - رواه الترمذى/ سنن الترمذى / باب فىمن يستيقظ فىرى بلا ولا يذكر احتلاما / حديث رقم 113 / 189 (189 / 1)، صححه الألبانى .

11 - العظيم آبادى، عون المعبد، (1 / 400)

12 - النساء: 1 .

13 - مالك بن نبي: شروط النهضة ص 116 .

14 - ابن عاشور، التحرير والتنوير (25 / 25)

15 - الرازى، التفسير الكبير، (13 / 177)

من سنن الله يجب أن يتلهم مع شطراها الآخر ويكملا وجود المرء، ويسكن قلقه المثلث الحيران⁽¹⁾، وهذا مما يفيده قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجًا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾⁽²⁾، ومعنى (يسكن)" ليطمئن إليها ويميل ولا ينفر؛ لأن الجنس إلى الجنس أميل وبه آنس، وإذا كانت بعضاً منه كان السكون والحببة أبلغ، كما يسكن الإنسان إلى ولده ويحبه محبة نفسه لكونه بضعة منه"⁽³⁾، وحمل هذا السكون هو في سيره على ما خلق الله سبحانه وتعالى له من سنن، وما أكرم الله به الإنسان أنه رزقه لذة الشعور بجمال هذه السنن، فكلما كانت النفوس راقية والفطر صافية كان شعورها بجمال ما خصصت به من سنن الله أوفر وكان انجذابها والتزامها لتلك السنن أقوى وأظهر⁽⁴⁾.

إن هذا المعنى الذي يفيده لفظ الزوج، في كونه ما كان له قرین من جنسه، أمر يفيد ضرورة التلازم والاقتران بين الزوجين في وجودهما، وهذا التلازم يصل إلى درجة أن لا معنى لبقاء أحدهما دون الآخر، فلو انعدم أحدهما لما حاز أن نسمى الآخر زوجا، فكل واحد منهما مرتبط في أصل وجوده بالآخر ارتباطاً مصيريَا، ومن هنا ندرك أن "الوحدة البشرية مكونة من الصنفين معاً في شكل زوجين منهما المنطلق، فالزوجان ليسا ثنائية أصلهما تعدد الواحد، وإنما شيئاً متكملاً يكونان شيئاً واحداً، فلا معنى لأحدهما من دون الآخر، ولا يمكن أن يستمر النوع البشري بزوج واحد، يعني بوحدة من الزوجين، لا سبيل إلى الاستمرار"⁽⁵⁾، وهذا ما يدعونا إلى ضرورة تعزيز طلاقهما وتوحيد جهودهما حتى يتحقق وجودهما.

إن هذا الارتباط الشديد بين الزوجين مبني على ما يبيهما من تجانس يصل إلى درجة كبيرة من التمازج والانصراف، وقد يكون هذا المعنى بما تضمنه قوله تعالى: ﴿فَاسْتَحْبَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَأُضْبِعَ عَمَلَ أَعْمَلِ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾⁽⁶⁾، أي يجمع ذكوركم وإناثكم أصل واحد، فكل واحد منكم من الآخر، أي من أصله، أو كأنه منه لفطر اتصالكم واتحادكم⁽⁷⁾.

المطلب الخامس: مبدأ أن كل زوج ميسر لما خلق له:-

والأسأل في هذا المبدأ قوله ﷺ: (اعملوا فكل ميسر لما خلق له)⁽⁸⁾، وهو مبدأ من المبادئ التربوية المهمة التي ينبغي أن يعتمد عليها في تصنيف المتعلمين وتجيئهم، وقد أشار إليه الأصفهاني بقوله: "إن الله تعالى فرق هم الناس للصناعات المتفاوتة ويسر كلما خلق لهم، وجعل آلاً قائم الفكرية والبدنية مستعدة لها"⁽⁹⁾، وهذا الأمر ينطبق على الزوجين أيضاً، فعلينا أن نأخذ في الاعتبار أن كل زوج من الزوجين يسر لما خلق له، وأن نخدر من أن نحمل فطرة الله التي فطر عليها كلاهما في أن تحمله من الأمور ما لا يطيقه، وهذا مبدأ تربوي أشار إليه ابن القيم عموماً بقوله: "وما ينبغي أن يعتمد المري حال الصبي وما هو مستعد له من الأعمال، ومهياً له منها، فيعلم أنه مخلوق له فلا يحمله على غيره ما كان مأذوناً فيه شرعاً، فإنه إن حمله على غير ما هو مستعد له لم يفلح فيه وفاته ما هو مهياً له"⁽¹⁰⁾.

كما أن هذا المبدأ يندرج تحت القاعدة تحكم العلاقة بين الخلقة والوظيفة، وهي "علاقة تلازم، فالكيفية التي خلق عليها الخلق، إنساناً أو حيواناً، صنفاً من الإنسان أو صنفاً من الحيوان أو النبات أو غير ذلك، إنما كانت كذلك تبعاً للوظيفة التي رسمت لذلك الكائن الذي خلق لها"⁽¹¹⁾، ولعل مما يشير إلى عموم هذا التلازم قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلُّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾⁽¹²⁾، فالخلق هو إعطاء العين للأشياء، أما المدایة فهي إعطاء الوجود الذهني والعلمي فهذا خلقه وهذا هداه، وكلها هداية عامة وإعطاء تام، فكل ما خلقه الله

1 - البهي الجولي: آدم عليه السلام، فلسفة تقويم الإنسان وحالاته ص 170 .

2 - الأعراف: 189 .

3 - الرمخشري، الكشاف (2/175) .

4 - البهي الجولي: آدم عليه السلام، فلسفة تقويم الإنسان وحالاته ص 171 .

5 - الشاهد البوشيخي، نظرات في المسألة النسائية في القرآن الكريم ص 15 .

6 - آل عمران: 195 .

7 - الرمخشري، الكشاف، (1/485) .

8 - البخاري، صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب الليل، (4/1891)، رقم 4666 . ومسلم، صحيح مسلم، كتاب القدر، باب باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأحله وعمله وشقاؤته وسعادته، (4/2039)، رقم 2647 .

9 - الأصفهاني، التربعة، ص 265 .

10 - ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود، ص 243 .

11 - الشاهد البوشيخي، نظرات في المسألة النسائية في القرآن الكريم ص 22 .

12 - طه: 50 .

جعل هدایته ذاتية فيه وليس خارجة عنه⁽¹⁾، قال الحسن وقتادة: "أعطي كل شيء صلاحه وهداه لما يصلحه"⁽²⁾، فهذه إرادة كونية مفادها أن الله قد أعطى كل واحد من المخلوقات هيئته وصورته وخصائصه التي تطابق المصلحة المنوط بها، ثم وجهه إلى ما يصدر عنده وما ينبغي له طبعاً و اختياراً ويسره لما خلق له، بخلق الميول والإلحادات ونصب الدلائل وإنزال الآيات⁽³⁾ وما يدل على ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَىٰ وَالَّذِي قَدَرَ فَهَدَى﴾⁽⁴⁾، أي "خلق الإنسان وهيأه للتکلیف"⁽⁵⁾، وهذا كله ينطبق على كل زوج من الزوجين فالله قد خلق كل منهما وأعطاه ما أعطى من الخصائص والمزايا وهداه إلى عمله الذي خلق له.

إن الاختلاف والتفاوت في القدرات والاستعدادات (الجسمية والعقلية والنفسية) له أثر كبير في عملية تصنيف الناس إلى قدرات مختلفة في المجتمع والتي لها دور كبير في تحقيق التكامل في عمارة الأرض⁽⁶⁾، وهذا يفرض على التربية منهاجاً معيناً في تصنيف المتعلمين وإعدادهم حسب قدراتهم واستعداداتهم العقلية والنفسية والجسدية⁽⁷⁾، والبحث فيما رُكِّب في النقوش من طباع تتناسب مع صنائع ومهن معينة، ليتم توجيههم الأمثل، وتم الإفادة من هذه القوى الخفية وإعداد الرجل المناسب للمكان المناسب، ويسهل التعليم على المعلم والمتعلم، ويحدث التفوق المستمر في كل الحالات مما يعود على الأمة بكل خير، وهذا ما تقتضيه القاعدة التربوية التي قعدها زروق في كتابه قواعد التصوف فقال: "ما رُكِّب في الطباع معنٍ للنفس على ما تريد حسب قواها، فلذا قيل: إذا علم الصغير ما تميل إليه نفسه من المباحثات، خرج إماماً فيها"⁽⁸⁾.

المطلب السادس: مبدأ أن التفاوت بين الزوجين تفاوت درجي رتبى وليس طبقياً:-

الدرجة من الدرجة وهي في اللغة تعني الرفعة وال منزلة⁽⁹⁾، و معناها في العموم: "أن الله جعل الناس درجات فيما هم مختلفون فيه"⁽¹⁰⁾، والدرجة أمر يقوم عليه نظام الزوجية، وهي منزلة استحقها الرجال يقول تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَلَّهُ خَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾⁽¹¹⁾، وهذه الدرجة ليست امتيازاً وإنما هي مسئولية عظيمة أقيمت على كاهل الرجل، كما أن "هذه الدرجة اقتضاها ما أوده الله في صنف الرجال من زيادة القوة العقلية والبدنية، فإن الذكرة في الحيوان تمام في الخلقة ... ما لم يعرض للخلقة عارض يجب اختطاط بعض أفراد الصنف، وتتفوق بعض أفراد الآخر نادراً، فلذلك كانت الأحكام التشريعية الإسلامية حاربة على وفق النظم التكوينية، لأن وضع الأمرين واحد"⁽¹²⁾.

إن هذه الدرجة أمر اقتضاه تنظيم العلاقة بين الجنسين، وهي علاقة مبنية على المشاركة، وهذه المشاركة تقتضي توزيع المهام، وهي مهمات إن لم توزع سيؤدي الأمر فيها إلى التنازع مما يؤدي إلى عدم الانتظام، ولعلنا نلمس هذا الملمح في التعبير عن هذه الدرجة الوظيفية بالقومة، يقول تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾⁽¹³⁾، و"القوم": الذي يقوم على شأن شيء ويليه وبصلحه... وقيام الرجال على النساء هو قيام الحفظ والدفاع، وقيام الاكتساب والإنتاج المالي⁽¹⁴⁾، وهي وظيفة روعي فيها ما اختص به كل زوج دون الآخر فَضَلَّ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْقَعُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴿⁽¹⁵⁾، ولا تعني الطبقية، وهذه الدرجة الوظيفية تلقي بنفعها على الزوجين كليهما

1 - الجليلي، حلال في مسيرة الأمة، ص 197 .

2 - الشوكاني، فتح القدير، (3 / 368)

3 - ينظر الألوسي، روح المعان (15 / 316)، السفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل (2 / 62)، أبو حيان، النهر الماد (4 / 80)

4 - الأعلى: الآيات 2، 3 .

5 - القرطي، الجامع لأحكام القرآن (22 / 222)

6 - ينظر المطروדי، الإنسان وجوده وخلافته في الأرض، ص 365 .

7 - ينظر الكيلاني، فلسفة التربية الإسلامية، ص 263 .

8 - زروق، قواعد التصوف، ص 70 .

9 - الفراهيدى، كتاب العين، (6 / 77).).

10 - الكيلاني، فلسفة التربية الإسلامية، ص 258 .

11 - البقرة: من 228 .

12 - ابن عاشور، التحرير والتنوير (2 / 401) .

13 - النساء: 34 .

14 - ابن عاشور، التحرير والتنوير (5 / 38) .

15 - النساء: 34 .

دون تمييز وهي تحقق الحفظ الذي يتحقق الخبر والنظام، لذلك كان على المؤمنين وبخاصة النساء القبول بهذه الحكمة **﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾**⁽¹⁾.

إن هذه القوامة والرئاسة لم تمنع امتيازاً ولا فضلاً، ولكنها فوضت أعباء وواجبات اقتضتها ضرورة وجود الانتظام في الأسرة⁽²⁾.

إن التعدي على هذه الدرجة والاستعلاء عليها وعدم مراعاتها يسمى في عرف الشرع نشوزاً وأصله في اللغة الارتفاع عن المكان⁽³⁾، يقول تعالى: **﴿وَاللَّاتِي تَعْنَى تَحْافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعَظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فِي أَطْعَنْكُمْ فَلَا يَبْعُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا كَبِيرًا﴾**⁽⁴⁾، أي ترفعهن عليكم عن الرتبة التي أقامهن الله بها، وعصيائهن لكم فيما جعل الله لكم من الحق⁽⁵⁾.

المبحث الثالث: بعض التطبيقات التربوية لسنة الزوجية

بعد أن تم بيان مفهوم سنة الزوجية ومبادئها وما يتعلق بها من أبعاد في العملية التعليمية والتربوية، علينا أن ندرك حقيقة مهمتها وهي أن هذا كله يتأسس عليه التطبيق العملي، وأنه ينبغي أن يكون هذا التطبيق منسجماً مع هذه السنة وموافقاً لها غير متصادم معها، وذلك لأن الله خلق الكون وفق نظام محكم بهذه السنن، مع الأخذ في الاعتبار أن "الله سبحانه لا تحكمه السنن وإنما هو الذي يحكمها ويصرفيها، أما نحن فنظام سعادتنا وجمال حياتنا هو مسايرة تلك السنن والاتساق مع مقتضياتها"⁽⁶⁾، وفي هذا المبحث سيتم بيان بعض هذه التطبيقات فيما يأتي .

المطلب الأول: ضرورة اعتماد مفهوم الزوج مصطلحاً تربوياً:-

إن مفهوم الجنس هو مفهوم تربوي، اتخذه التربية الحديثة أساساً لتقسيم الإنسان إلى ذكر وأنثى، وهو مصطلح خطير بنى عليه العديد من التطبيقات التربوية، والخطورة فيه هو الخلل المترتب على اعتماده وما يتضمنه من معانٍ قد تحدث في واقع التربية والتعليم، لذلك ينبغي للتربية الإسلامية مراجعة هذا المفهوم، واستبدال ما هو خير منه وأقرب للفطرة التي فطر الله الناس عليها، وهو مفهوم الزوج، وهو في حقيقته" اسم لكل فرد من اثنين من صنف واحد، وكل أحد منهما هو زوج باعتبار الآخر، لأنه يصير بذلك الفرد الأول إياه زوجاً، ثم غالب على الذكر والأنتي المقتنيين من نوع الإنسان أو من الحيوان، ولما شاعت فيه ملاحظة معنى اتحاد النوع طرقوا من ذلك إلى استعمال لفظ الزوج في معنى النوع بغير قيد كونه ثانياً للآخر⁽⁷⁾ وهذا المفهوم هو الأساس الذي اعتمدته القرآن في بيان الأنواع قال تعالى: **﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الرَّوْجِينَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾**⁽⁸⁾، وقال: **﴿فَجَعَلَ مِنْهُ الرَّوْجِينَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾**⁽⁹⁾ ويتبين الفرق بين المفهومين فيما يأتي:

- إن تقسيم الإنسان إلى ذكر وأنثى على أساس الجنس، هو اختزال لكيان إنساني كامل في جزء منه دون مراعاة كل جوانبه وأبعاده، بينما مصطلح الزوج هو تعبير عن كيان إنساني متكامل، يمثل في مجموعة شق المجتمع، يعبر عن كل الجوانب والأبعاد، وهذا مما يتماشى مع النظرية التكاملية التي تغيرت بها التربية الإسلامية.

- إن هذا المفهوم يقتضي التفرقة بين الذكر والأنتي، وعدم تكاملهما، لأنه يعتمد على اختلاف التضاد لا على اختلاف التكامل، بينما لفظ الزوج يقتضي التساوي في المكانة لأن كلاً من الزوجين يمثل شقاً يتكامل مع الآخر، والاختلاف بينهما اختلاف تكامل واتحاد السالب بالمحب.

- إن مفهوم الجنس غير منضبط في تحديد عدد الأصناف، مما أدى إلى المناهاة باعتماد جنس ثالث وهو ما يسمى بالثلثية، وقد يؤدي مع ما يطرأ من شذوذ إلى خروج أصناف أخرى غير ذلك، بينما مفهوم الزوج يحصر الأصناف في اثنين فقط ذكر وأنثى .

المطلب الثاني: بيان حقيقة المساواة بين الرجل والمرأة.

1 - النساء: 34 .

2 - الشيباني: فلسفة التربية الإسلامية، ص 157 .

3 - ينظر الريبيدي، تاج العروس، (15/353)، الفارابي، الصاحاج، (3/899).

4 - النساء: 34 .

5 - الشنقيطي، أضواء البيان، (1/283) .

6 - البيهقي الحنفي: آدم عليه السلام، فلسفة تقويم الإنسان وحالاته ص 172 .

7 - ابن عاشور، التحرير والتنوير، (16/238) .

8 - النجم: 45 .

9 - القيامة: 39 .

لقد "نشأت عن تجاهل طبيعة المرأة وتناسي الفرق بين تركيبها وتركيب الرجل، مشكلات رهيبة أودت بالإنسانية في مهابي التفكك والأنهيار، فنزلت المرأة إلى ميادين الرجال، وتخللت عن تربية الأطفال، وغفلت أنوثتها وخصائصها، ففسد المجتمع وفسد المترن وشرد الأطفال وتفككت عرى الأسرة وساقت الأحوال"⁽¹⁾، واحتل النظم.

إن الخلل الذي وقعت فيه التربية الحديثة هي اعتمادها مبدأ التساوي المطلق بين الزوجين وهذا ظلم وإجحاف لإنسانية كل منهما، لما فيه من إنماض لفضل كل منهما، بل هو ظلم للإنسانية؛ لأنه حكم على حضارتها بالبر، وقد يرد البعض هذا القول بما عليه الحضارة الغربية من تقدم مادي، ويستدل بذلك على صواب هذا المبدأ، إلا أنه علينا إدراك أن هذا التقدم المادي ليس معياراً، وإنما المعيار ما تتحققه الحضارة من إنسانية للإنسان، وهذا لن يتحقق إلا بالرقي في الجانبين المادي والمعنوي، وبهذا يمكن القول إن التخلف الحضاري الذي يعيشه الغرب في الحالات المعنوية هو نتيجة لهذا المبدأ، وذلك لأن المرأة هي المعلول عليه أولاً في هذا المجال، فكما تقرر سابقاً أن دورها التعميري هو إظهار آثار صفات الجمال، وعندما حرمت من أداء هذا الدور واستقرت موهبها في غير محلها، انحرفت منظومات القيم والمبادئ وأصبحت المرأة سلعة تباع وتشتري.

إن هذه القضية شديدة الصلة بخاصية الاختلاف، لما يتضمنه من تنوع فردي يقوم عليه نظام الروحية، الذي جعله الله ستة كونية يقوم عليها التكامل التعميري، وهذه الروحية متمثلة في وجود الزوجين الذكر والأئم، "فالمرأة والرجل يكونان الفرد في المجتمع فهي شق فرد لما أن الرجل شقة الآخر ولا غرو، فالرسول ﷺ يقول: (النساء شقائق الرجال)⁽²⁾، والله سبحانه وتعالى خلقهما من نفس واحدة وأنه عن ذلك بقوله: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَتَقُولُ رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً»⁽³⁾، فالمرأة والرجل قطبا الإنسانية ولا معنى لأحدهما بغير الآخر⁽⁴⁾.

إن كون كلا الزوجين مخلوقاً من نفس واحدة، وكلاهما يكمل الآخر، هو إقرار لمبدأ التساوي بين الرجل والمرأة في الحياة وأعبائها وفي القابلية الجنسي⁽⁵⁾، وهذا مما يتضمنه قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَتَقُولُ رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً»⁽⁶⁾، وقوله تعالى: «وَهُوَ الَّذِي أَشَاكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَسْتَقِرُّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقُومٍ يَفْتَهُونَ»⁽⁷⁾، وقوله تعالى: «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكُنَ إِلَيْهَا»⁽⁸⁾، وقوله تعالى: «خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا»⁽⁹⁾، وغير ذلك من الآيات التي يقرن الله فيها الرجل والمرأة في الذكر لأن كلاً منها مكمل للآخر ومتكم له، فخلق الله عز وجل الذكر والأئم ليتم الاتصال والتعاون على سعادة العيشة وحفظ النسل وتمكيله بالتربية⁽¹⁰⁾، فالمرأة في الإسلام جزء من الرجل ومكمل له ومساوية له في الحقوق والواجبات⁽¹¹⁾.

إن التسوية بين الحقوق والواجبات هو العدل الذي فرضته الفلسفة القرآنية للمرأة، وهو وضع المرأة في موضعها الصحيح من الطبيعة ومن المجتمع، ومن الحياة الفردية، فمن الحاجة الفارغة أن يقال: إن الرجل والمرأة سواء في جميع الحقوق وجميع الواجبات؛ لأنه ليس من المطفي أن نحكم بوجود جنسين مختلفين لتكون لهما صفات الجنس الواحد ومؤهلاته وأعماله وغاييات حياته⁽¹²⁾، كما أن "محاولة استواء المرأة مع الرجل في جميع نواحي الحياة لا يمكن أن تتحقق؛ لأن الفوارق بين النوعين كوناً وقدراً أولاً، وشرعياً متولاً ثانياً، تمنع من ذلك منعاً باتاً، ولقوة الفوارق الكونية والقدرة والشرعية بين الذكر والأئم، صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لعن المتشبه من النوعين

1 - نخلاوي، التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة، ص 191.

2 - سبق تخرجه ص 13.

3 - النساء: 1.

4 - مالك بن نبي، شروط النهضة، ص 116.

5 - ينظر البراوي، التفسير القرآني للتاريخ، ص 37.

6 - النساء: 1.

7 - الأنعام 98.

8 - الأعراف: 198.

9 - الزمر 6.

10 - محمد الشافعي، المسؤولية والجزاء، ص 64.

11 - الشبيان، فلسفة التربية الإسلامية، ص 153.

12 - الكيلاني، فلسفة التربية الإسلامية، ص 328 بتصريف.

بالآخر، ولا شك أن سب هذا اللعن هو محاولة من أراد التشبيه منهم بالآخر، لتحطيم هذه الفوارق التي لا يمكن أن تتحطم، وقد ثبت في صحيح البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال)⁽¹⁾، وهذا مما يدل عليه أيضا قوله تعالى: ﴿وَأَيْسَرُ الذِّكْرَ كَالْأُنْثَى﴾⁽²⁾، أي: وليس الذكر الذي طلب كالأنثى التي وضعت فإن غاية ما أرادت من كونه ذكراً أن يكون نذراً خادماً للكنيسة وأمر هذه الأنثى عظيم وشأنها فخيم⁽³⁾.

المطلب الثالث: الفصل بين الزوجين (الذكر والأنثى) في التعليم:-

إن مبدأ الفصل بين الزوجين قائم على ما لكل واحد منهما من تميز عن الآخر، وما لكيان كل واحد منهما من خصوصية تعميرية لا يصلح لها الآخر، ولذلك ينبغي أن تحدد المناهج والتخصصات والطرق والأساليب المواتقة لطبيعة كل منهما التعميرية، ليؤدي كل واحد منها دوره التعميري، فتتوزع المهام وتتكامل الجهود، وذلك لأن الركيزة التي يقوم عليها مبدأ الاختلاف بين الرجل والمرأة، تتمثل في كون أن كل واحد منهما يمثل شق فرد يتكامل مع شقه الآخر، كما قال ﷺ: (النساء شقائق الرجال)⁽⁴⁾، وهذا الشق معبر عنه بالزوج، وهذا ما يتقتضي اتحادهما وتكميلهما، لذلك جاءت التوجيهات التربوية القرآنية تحدّر المسلمين وال المسلمات من أن يغفل كل صنف منهم عما فضل الله به من مواهب، ويستتر قواه في تحصيل مواهب غيره، والاشتغال عن دوره بدور غيره، وتدعوه إلى الالتفات إلى مواهبهما والسعى في تعميمها والرقى بها، وتفعليها فيما خلقت له، يقول تعالى: ﴿وَلَا تَسْمَنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِرَجَالٍ نَصَيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلْأَنْثَاءِ نَصَيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَا وَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾⁽⁵⁾، والمعنى الظاهر للأية أن الله تعالى كلف كلا من الرجال والنساء أعمالا، فما كان خاصا بالرجال لهم نصيب من أخره لا يشاركون فيه النساء، وما كان خاصا بالنساء لهم نصيب من أخره لا يشاركون فيه الرجال، وليس لأحدهما أن يتمى ما هو مختص بالآخر⁽⁶⁾.

إن هذه الآية هي أصل تربوي مهم ينبغي أن تعتمده التربية الإسلامية في تطبيقها لمبدأ الفصل بين الزوجين في التعليم، وهي أمام هذا الأصل عليها أن تدرك:

- أن التفاضل بين الزوجين متبادل، فالرجل مفضل على المرأة في أمور، كما أن المرأة مفضلة على الرجل في أمور آخر، حسب ما اقتضته حكمة الخالق في توزيع المهام التعميرية لكل منهما.

- أن التفاضل يقتضي التكامل بين الزوجين في العمل، ما لا تستطيعه النساء سيقوم به الرجال، وما لا يستطيعه الرجال ستقوم به النساء، وهذا يعني إحداث التوازن المعيشي، وعدم الخلل في الحياة.

- أنه على كل زوج لا يستتر قواه في تقمص شخصية الآخر، مما سيؤدي إلى ضياع المواهب الربانية، وضياع الحقوق الإنسانية. - على التربية أن توجه كل واحد من الزوجين إلى مواهبه وتنميها له، وهذا ما يتضمنه قوله تعالى: (واسألوا الله من فضله) فالسؤال يتضمن أن يسعى الإنسان في تحقيق مراده فعلاً، وهذا من معاني التوكل، وهذا يقتضي أن تقوم المناهج على بعد التعميري لطبيعة كل زوج، فيختص كل منهما بمناهج علمية تتماشى مع دوره، أما ما يشتهر كان فيه من طبيعة فيكون المنهج فيه واحداً.

إنه من الممكن بيان الإطار التعميري العام لشخصية كل من الزوجين (الجنسين) من خلال بيان ما يناسب كل واحد منهما من دور في إظهار آثار صفات الله في الكون، وبالنظر في هذه الصفات نجد أنها صفات حلال تظهر فيها العظمة والقدرة وغيرها من صفات الحلال، وصفات جمال تظهر فيها الرحمة والرأفة والإبداع وغيرها من صفات الإكرام، يقول تعالى: ﴿بَنَّا رَبُّكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾⁽⁷⁾.

إن "الشريعة الإسلامية توزع الوظائف الاجتماعية بين الرجل والمرأة بصورة تتناسب مع طبيعتهما وتتضمن حياة المجتمع سيراً حسناً، وهو نوع من أنواع توزيع الاختصاص الذي نراه في أي مرفق من مرافق الحياة، فالمرأة تستطيع بل وتحسن القيام بأعمال لا يستطيعها

1 - الشنقيطي، أضواء البيان، (7 / 415).

2 - مريم: من الآية 45.

3 - الشوكاني، فتح القدير، (1 / 335).

4 - سبق تعربيه ص 13.

5 - النساء: 32.

6 - رشيد رضا، تفسير المنار، (5 / 48).

7 - الرحمن: 78.

الرجل ولا يحسنها، والرجل يستطيع أن يقوم بأعمال لا تحسنها المرأة⁽¹⁾، وبالنظر في طبيعة كل من الرجل والمرأة، نجد أن المرأة تمثل جانب الجمال والعاطفة والرجل يمثل جانب القوة والعقل، ولهذا السبب نجد أن "المرأة تظهر في مظهر الجمال في الحوار الرمزي أو اللغوي والرجل يظهر في مظهر القوة"⁽²⁾، والظاهر والله أعلم أن المرأة هي الأقدر على إظهار آثار صفات الجمال، وأن الرجل هو الأقدر على إظهار آثار صفات الجلال وعلى هذا الأساس ترجع التكاليف الخاصة بالمرأة دون الرجل، والتكاليف الخاصة بالرجل دون المرأة .

إن هذا الاختلاف ليس مبنياً على التفاوت، بقدر ما له ارتباط وثيق بالخصوصية التعميرية، في كون أن العمارة هي إظهار لآثار صفات الله، وأن لكل واحد من الزوجين دوراً في ذلك، وأن كلاً الدورين ينكمalan.

1 - الشبيان: فلسفة التربية الإسلامية، ص 157 .
2 - مالك بن نبي، شروط النهضة، ص 116 .

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث يورد الباحث أهم ما توصل إليه البحث من نتائج وهي:

- 1- إن سنة الزوجية من سنن الله سبحانه وتعالى في الكون وفي النفس البشرية، وهي من الأمور الفطرية التي ينبغي على التربية مراعاتها في تعاملها مع الإنسان، وتمثل هذه السنة في أن الله خلق الإنسان زوجين ذكر وأنثى لكل واحد منهمما كيانه الخاص، إلا أنهما في اختلافهما يتكاملان في أداء وظيفتهما في تعمير الكون.
- 2- إن سنة الزوجية محكومة ومنضبطة بمجموعة من المبادئ والأسس والمتكرزات التي ينبغي مراعاتها، ومن هذه المبادئ: أن اختلاف الزوجين يتحقق التميز والتفرد الذي مما يتحقق لكل واحد منهمما كيانه الكامل، وأن اختلاف الزوجين يقضي إلى التكامل، وأن كل زوج ميسر لما خلق له، وغير ذلك من المبادئ التربوية.
- 3- إن هذه السنة وما تعلق بها من مبادئ تربوية تبني عليها مجموعة من التطبيقات في التربية الإسلامية، ومن هذه الأمور التي يقع فيها الجدل كثيراً في هذا العصر، اعتماد مصطلح الزوج بدليلاً عن الجنس على اعتبار مصطلح الزوج مصطلحاً إسلامياً أصيلاً، وبيان حقيقة المساواة بين الرجل والمرأة، ومبدأ الفصل بين الذكور والإإناث في التعليم.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم .
- 1 ابن عاشور: محمد الطاهر، التحرير والتنوير، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان، ط١، 1420 هـ، 2000 م.
 - 2 ابن قيم الجوزية: محمد بن أبي بكر أبو عبد الله، تحفة المودود بأحكام المولود، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، ط١، 1391هـ، 1971 م.
 - 3 ابن منظور: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط٣، 1419هـ، 1999 م.
 - 4 أبو السعود: محمد بن محمد العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (د، ط)، (د، ت).
 - 5 الألوسي: أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د، ط)، (د، ت)، (د، ط).
 - 6 البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، لبنان، ط٣، 1407 هـ، 1987 م.
 - 7 البراوي: راشد، التفسير القرآني للتاريخ، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، ط١، 1973 م.
 - 8 البقاعي: برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، دار الكتب العلمية – بيروت، ط٢ / 2002 م – 1424 هـ
 - 9 بن نبي: مالك، شروط النهضة، ترجمة عبد الصبور شاهين، دار الفكر للطباعة والتوزيع النشر، دمشق، (د، ط)، 1406 هـ، 1986 م.
 - 10 البيضاوي: أنوار التزيل وأسرار التأويل، دار الفكر، بيروت، لبنان، (د، ط)، (د، ت).
 - 11 الترمذى: أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذى، سنن الترمذى، تحقيق أحمد شاكر وآخرون، والأحاديث مذيلة بأحكام الألبان عليها، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (د، ط)، (د، ت).
 - 12 الجليلى: محمد السيد، خلل في مسيرة الأمة، دار قباء، القاهرة، مصر، (د، ط)، 2006 م
 - 13 الخولي: البهى، آدم عليه السلام، فلسفة تقويم الإنسان وخلافته، (د، ت)، (د، د).
 - 14 الرازي: فخر الدين محمد بن عمر، التفسير الكبير (مفاسيخ الغيب)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، 1425 هـ، 2004 م
 - 15 الراغب الأصفهانى: أبو الحسين القاسم بن محمد بن المفضل: مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق مصطفى بن العدوى، مكتبة فياض، المنصورة، مصر، ط١، 1430هـ، 2009 م.
 - 16 الراغب الأصفهانى: أبو الحسين القاسم بن محمد بن المفضل، الذريعة إلى مكارم الشريعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، 1400هـ، 1980 م.
 - 17 رضا: محمد رشيد بن علي، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د، ط)، 1990 م.
 - 18 الربيدى: محمد بن محمد الحسينى، تاج العروس من جواهر القاموس، دار المداية، (د، ط)، (د، ت).
 - 19 زروق: أحمد بن محمد بن عيسى القاسى البرنسى أبو العباس، قواعد التصوف، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، 1426 هـ، 2005 م.
 - 20 الزمخشري: حajar الله أبو القاسم محمود بن عمر، الكشاف عن حقائق غواصات التزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، (د، ط)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1407 هـ
 - 21 سعيد: جودت، العمل قدرة وإراده، (د، ت)، (د، د).
 - 22 الشافعى، محمد إبراهيم، المسئولية والجزاء في القرآن الكريم،
 - 23 الشاهد البوشيخى، نظرات في المسألة النسائية في القرآن الكريم، مطبعة آنفو – برانت، فاس، المغرب.

- 24 الشقبيطي: محمد الأمين بن محمد بن المختار الجحكي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، 1995 م - 1415 هـ.
- 25 الشوكاني: محمد بن علي بن محمد، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير، دار الفكر، بيروت، (د، ط)، (د، ت).
- 26 الشبياني: عمر الترمي، فلسفة التربية الإسلامية، المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس، ط 4، 1983 م.
- 27 العظيم آبادي: أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، عون المعبد شرح سنن أبي داود، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، السعودية، ط 1388هـ، 1968 م.
- 28 الفارابي: إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط 4، 1407هـ، 1987 م.
- 29 الكيلاني: ماجد عرسان، فلسفة التربية الإسلامية، دار القلم، دبي، الإمارات، (د، ط)، 1978 م.
- 30 الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، النكت والعيون، دار الكتب العلمية، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، ط 1، 1412هـ، 1992 م
- 31 مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (د، ط) (د، ت).
- 32 النجار: عبد الحميد عمر، فقه التحضر الإسلامي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، عمان، الأردن.
- 33 نخلاوي: عبد الرحمن، التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط 2، 1408هـ، 1988 م.